|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)  جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| اللجنة 6 | الإضافة 22 للوثيقة 82-A |
|  | 6 نوفمبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| جمهورية أوغندا | |
| مقترحات بشأن أعمال ال‍مؤت‍مر | |
|  | |
| البنـد 8 من جدول الأعمال | |

8 النظر في طلبات الإدارات التي ترغب في حذف الحواشي الخاصة ببلدانها أو حذف أسماء بلدانها من الحواشي إذا لم تعد مطلوبة، وفقاً للقرار **26 (Rev.WRC−07)**، واتخاذ التدابير المناسبة بشأنها؛

مقدمة

تمت الإحالة إلى الوثيقة 142 بشأن النظر في المقترحات المتعلقة بحواشي المادة 5 بما في ذلك إضافة أسماء بلدان إلى الحواشي الحالية.

وتعرض هذه الوثيقة حاشيتين يتعين إضافة اسم أوغندا فيهما.

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد  
(انظر الرقم 1.2)

MOD UGA/82A22/1

296.5 ***توزيع إضافي***:  يوزع النطاق MHz 790‑470 أيضاً على أساس ثانوي للخدمة المتنقلة البرية من أجل التطبيقات المساعدة للإذاعة في البلدان التالية: ألبانيا وألمانيا والمملكة العربية السعودية والنمسا والبحرين وبلجيكا وبنن والبوسنة والهرسك وبوركينا فاصو والكاميرون وجمهورية الكونغو وكوت ديفوار وكرواتيا والدانمارك وجيبوتي ومصر والإمارات العربية المتحدة وإسبانيا وإستونيا وفنلندا وفرنسا وغابون وغانا والعراق وأيرلندا وأيسلندا وإسرائيل وإيطاليا والأردن والكويت ولاتفيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وليبيا وليختنشتاين وليتوانيا ولكمسبرغ ومالي ومالطة والمغرب ومولدوفا وموناكو والنيجر والنرويج وعُمان وهولندا وبولندا والبرتغال وقطر والجمهورية العربية السورية وسلوفاكيا والجمهورية التشيكية والمملكة المتحدة والسودان والسويد وسويسرا وسوازيلاند وتشاد وتوغو وتونس وتركيا، ويوزع النطاق MHz 694−470 على أساس ثانوي للخدمة المتنقلة البرية من أجل التطبيقات المساعدة للإذاعة في البلدان التالية: أنغولا وبوتسوانا وليسوتو وملاوي وموريشيوس وموزامبيق وناميبيا ونيجيريا وأوغندا وجنوب إفريقيا وتن‍زانيا وزامبيا وزيمبابوي. ويجب على محطات الخدمة المتنقلة البرية في البلدان المذكورة في هذه الحاشية ألا تتسبب في تداخل ضار لمحطات قائمة أو مخطط لها تعمل وفقاً لجدول توزيع نطاقات التردد في بلدان غير البلدان المذكورة في هذه الحاشية.    (WRC−15)

الأسباب: إضافة اسم أوغندا إلى الحاشية للتوافق مع المقترح متعدد البلدان المقدم من بلدان جماعة شرق إفريقيا بشأن البند 2.1 من جدول الأعمال.

MOD UGA/82A22/2

477.5 *فئة خدمة مختلفة*:  يوزع النطاق MHz 10 000‑9 800 للخدمة الثابتة على أساس أولي في البلدان التالية: الجزائر والمملكة العربية السعودية والبحرين وبنغلاديش وبروني دار السلام والكاميرون وجيبوتي ومصر والإمارات العربية المتحدة وإريتريا وإثيوبيا وغيانا والهند وإندونيسيا وجمهورية إيران الإسلامية والعراق وجامايكا واليابان والأردن والكويت ولبنان وليبيريا وماليزيا ونيجيريا وعمان وأوغندا وباكستان وقطر والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية وسنغافورة والصومال والسودان وجنوب السودان وترينيداد وتوباغو واليمن (انظر الرقم 33.5).(WRC‑15)

الأسباب: إضافة اسم أوغندا للحاشية لحماية الخدمات الثابتة في النطاق MHz 10 000‑9 800.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_